

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لقد أتتكم
المنظومة
التي
تسمى
المنظومة
التي
تسمى
المنظومة

کامل بر طرز لایا
من خطاب



۱۷۰۱۶

وقف محمد تقی علی من نبتنه و من طایفه انعم

۹۶۰
۶۰۹
۶۰۹



۶۰۹

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
احمد من جل جنس انعامه عن وضع التكره
واصلى واسلم على شخص علم البرهه شمر
ان هذا ما لم في طلبه بعض الاعترق على
المحبوبين لدى من اتخاف الانس في الكلام
على العليين واسم الجنس فاقول وانا لله
الفقيه محمد الامير علم الشخص ما وضع
لمعين خارجا غير متساو لغيره من حيث
ذلك الوضع ان قلت لا يدخل في علم
الشخص ما وضعه انسان لمولود مثلا
اخبر به ولم يره فانه لم يضع لشخص را
خارجا وانما وضع لمعين في ذهنه وقد
اتفقوا على ان علم الشخص موضوع لمعين
في الخارج قلت التبيين الذهني هنا
طريق للخارج ضرورة انه لا يضع له
من حيث التبيين الذهني بل من حيث
هو شخص في الخارج ويكتفي بتجيب الذهن

في ذلك توجه ما ان قلت حيث كان علم
الشخص موضوعا للشخص المعين لزوم
ان استعمل له فيه بعد زيادة المحية
والكبر او نقص جزء مثلا مجاز ضرورة
مغايرة ذلك للشخصات حال الوضع
ولا قابل به قلت مثل هذه للمغايرة
غير معتد به فان الشخص واحد في
الصف والكبر عقلا وعادة وشرعا
ولا يقال له غير فالامور المتواردة
يقطع النظر عن صورها ويعول على الاتحاد
الساوي في الجمع نظر الهبوني عند الحكم
ولا يصل ذلك لرتبة اعتبار كل مشترك
ولامعين في مجرد الذهن حتى يباين قولهم
انه موضوع لشخص خارجي اذ لا يلزم
من التخيل بشيء في الوضع كونه موضوعا
له كما سبق انفا وكما قالوه في الة الوضع
فليتامل ان قلت ما فائدة التقييد

الاخيرا عني من حيث ذلك الوضع قلت
ادخال العلم عارض الاشتراك كزيد مسمى
به جماعة فانه يتناول كل واحد من حيث
الوضع له لا من حيث الوضع لغيره وعلم
الجنس ما وضع للماهية المستحضرة في
الذهن واسم الجنس ما وضع للماهية من
حيث هي ان قلت لا ينافي الوضع لشيء
الا اذا استخضر فان الوضع للمجهول
لا يمكن فيستد الاستحضار لا يدمنه فيها
ولا يظهر فرق بينهما قلت يجب ان
ذلك باوجه منها ان الاستحضار في علم
الجنس ينظر اى جزء من الموضوع له وفي
اسم الجنس شرط في الوضع خارج عن
الموضوع له ان قلت يلزم ان معنى
اسامة ماهية واستحضار ولاصحة
له قلت لم يعتبر الاستحضار جزوا
مستقلا يتركب منه مع الماهية مجموع بل

اعتبر

اعتبر صفة للماهية بمعنى ان الوضع
للماهية المستحضرة من حيث استحضارها
فلتأمل ومنها ان الاستحضار في علم
الجنس حاصل مقصود وفي اسم الجنس هو
حاصل غير مقصود فوزان علم الجنس
وزان زيد في قولك هذا زيد فالكرم
وزان اسم الجنس وزان رجل في قولك
هذا رجل فالكرم فان تعيين المكارم اليه
حاصل معهما لكن فرق بين الحاصل المعبر
وبين الحاصل غير المعبر ان قلت ما به
الدليل على اعتبار هذه الامور حال
الوضع قلت ان قلنا الواضع غير
الله تعالى فلا يبعد نقل هذه الاعتبارات
عنه وان قلنا هو الله تعالى فيمكن ان
اطلع عليها بوحى او الهام على ان اعتبارها
الاستحضار في علم الجنس على ما سبق له
علامات منها منع دخول ال عليه حيث

رها

ت

كان قد انعم بغير التبيين فهو غنى عنها بخلاف
 اسم الجنس فقد دخل عليه فيترك له ما هو
 اصل في علم الجنس من التعيين ومنعه من
 الصرف لعله غير العلية كناية اسامة
 وجواز الابتداء به ومجئى الحال منه بلا مسوغ
 وبالجملة مجرى عليه احكام المعارف بخلاف
 اسم الجنس المبرد من ال في ذلك كله وهو
 الاجوبة عن سوال الفرق بينهما وهو تلك
 الاجوبة ان الاستحضار الواضع في ذهنته
 والابستحضار والمعتبر في علم الجنس ميمز له
 على اسم الجنس استحضار المتكلم في ذهنه
 والسامع ان كان بمعنى العهد بينهما والعلم
 منهما ان قلت قد يكون الواضع متكلما بعد
 او سامعا في الاشكال قلت فرق بين
 استحضاره من حيث هو واضع واستحضاره
 من حيث هو متكلم او سامع ومن هنا تعلم
 المراد من احتمالات سبعة هل المراد ههنا

الواضع

الواضع او المتكلم او السامع او اثنين منهما ايضا
 كما في الثلاثة فالجملة علم الجنس وضع ليدل
 بذاته على تعيين عند النطق به ولما رأى
 بعضهم صعوبة الفرق بين علم الجنس واسم
 الجنس قال لافرق بينهما في المعنى بل في مجرد
 اللفظ من حيث ان علم الجنس نقل التقاطع هو
 اجراء احكام المعارف عليه اللفظية عليه
 بخلاف اسم الجنس وهذا مما نحن فيه اسرى
 السماع والى ذلك جنح ابن مالك في الفقيه
 الخلاصة حيث يقول
 ووضعوا لبعض الاجناس علم
 كعلم الاشخاص لفظا وهو علم
 ان قلت تحصل ان كلاما من علم الجنس
 واسم الجنس موضوع للماهية فيلزم ان
 استعماله في الفرد مجاز قلت يجري فيه
 ما في استعمال اسم الكلى في جزئى وقد نقل
 شيخنا البدر الحفنى في حواشى رسالة الواضع

خلافاً في هل هو حقيقة مطلقاً وان لوحظ
من حيث تحقق الكلي في الجزئيات فان
لوحظ الجزئيات من حيث خصوصه فمجاز
ان قلت **علی** انه مجاز ما علاقته
قلت **علاقته** اجزئية فان الماهية
جزء من الشخص ونقل شيخنا العلامة
العدوي عن شيخه سيدي محمد الصغير
انه استعارة قال لان الفرد مشابه لما في
الذهن فليتامل واما النكرة فبقل هي
مساوية لاسم الجنس وقيل بينهما فرق اعتباري
فرجل مثلاً ان اعتبر الماهية كان اسم جنس
وان اعتبر للفرد المنتشر كان نكرة ومعنى
انتشاره صدقه على كثيرين لادفعه وهو
معنى العموم البدلي للمعبر عنه بالاطلاق وفيه
كلمية لا تحق في جزئياته يتضح به الشبه
والادراج في نحو راييت اسدا في الحمام وقد
سمعت بعض المدرسين في الازهر في ختمه

كتاب

كتاب بحضور جمع من اهل العلم بتوقف في ذلك
ويقول هو ظاهر ان قلنا هو موضوع للماهية
لان قلنا انه موضوع للفرد لانه جزء
وما درى ان ذاك الامتناع في اجزئيات
الشخص كالعلم ثم العموم البدلي غالب
على النكرة في الاثبات وقد تم فيه شموليا نحو
علمت نفس ما احضرت وفي النفي تم شموليا
ان قلت **هل النكرة** مشتركة بين العموميين
او مجازي احدهما حقيقة في الآخر قلت
حقيقتها الفرد المبهم كما سبق لم يخرج عنه
وظاهر ان في الفرد المبهم انما يكون بسنفي
المجموع نظير ما قيل في ولاقطع منه انما او كقولنا
ومن هنا جاء العموم الشمولي واما الاثبات
لفرد فلا يستند في الاثبات للمجموع فيظهر
ان نحو علمت نفس مجاز من قبيل اخاص في
العام والجزئي في الكل فليتامل **خاتمة**
خير حسني الماهية والحقيقة والهوية

نَهْأَلَهْ أَلْمَهْأَلَهْ
أَلْمَهْأَلَهْ